

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٣٦٠٩ لسنة ٢٠١٨**

**بتخويل بعض العاملين بالإدارة العامة لمشروع مواقف سيارات الأجرة بمحافظة كفر الشيخ  
صفة مأمورى الضبط القضائى**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعeld بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ،  
والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛  
وعلى كتاب السيد اللواء محافظ كفر الشيخ رقم (١٧٧) المؤرخ ٢٠١٨/٢/٥ :

**قرر :**

### **(المادة الأولى)**

يُخول العاملون بالإدارة العامة لمشروع مواقف سيارات الأجرة بمحافظة كفر الشيخ  
الآتى أسماؤهم بصفتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ،  
وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور  
المعeld بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
الديր العام « التنفيذي»	اللواء/ عادل كامل محمد عبد السلام	١
مدير المتابعة والتقتيس بالادارة العامة للمشروع	السيد/ مصطفى محمد مصطفى حمودة	٢
الموظف بالإدارة العامة للمشروع	السيد/ حسام عبد الحميد السيد رامون	٣
الموظف بالإدارة العامة للمشروع	السيد/ هانى محمد مرسى عامر	٤
الموظف بالإدارة العامة للمشروع	السيد/ فتحى احمد السباعى الدقاق	٥

### **(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/٤/٢٤

وزير العدل

**المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم**